



# قانون تكوين قوات السودان المستقبل أبريل 2024

## الفصل الأول: أحكام عامة

### المادة (1): اسم القانون وسريانه

- يسمى هذا القانون " قانون تكوين قوات السودان المستقبل لسنة 2024 "
- يسري هذا القانون اعتباراً من تاريخ اجازته من قبل المجلس السياسي العسكري لقوات السودان المستقبل.

### المادة (2): الأشخاص الذين يسري عليهم القانون:

- يسري هذا القانون على الأشخاص الآتي ذكرهم:
  - (أ) جنود قوات السودان المستقبل،
  - (ب) ضباط صف وضباط قوات السودان المستقبل،
  - (ت) فنيو قوات السودان المستقبل،
  - (ث) طلاب الكليات والمدارس العسكرية التابعة لقوات السودان المستقبل،
  - (ج) أي شخص يتطوع أو يُعين أو يُجند بموجب أحكام هذا القانون،
  - (ح) أسرى الحرب في عهدة قوات السودان المستقبل بما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية،
  - (خ) أي قوات مكونة بموجب قانون خاص أو لائحة خاصة وفقاً لأحكام هذا القانون،

(د) أي فرد محال للاستيداع أو محبوس أو مسجون في تكتة عسكرية تابعة لقوات السودان المستقبل،  
(ذ) عسكريو القوات الحليفة أو الملحقون بها إذا كانوا يقيمون في مناطق تخضع لقوات السودان المستقبل.

## الفصل الثاني: الاسم والتعريف والاهداف والمهام والقسم

### المادة (3): الاسم:

- تسمى هذه القوات ب (قوات السودان المستقبل) ويُشار إليها اختصاراً ب (قسم) ويترجم الاسم الى الإنجليزية ب (Sudan Future Forces).

### المادة (4): التعريف:

- قوات السودان المستقبل قوات ثورية دفاعية سودانية تأسست لمواجهة المخاطر الأمنية والدفاع عن الشعب السوداني تجاه كل التهديدات الداخلية والخارجية،
- قوات السودان المستقبل قوات قومية تعمل في أي منطقة في السودان وتفتح أبوابها لجميع مواطني السودان من غير تمييز بسبب الجنس أو الدين أو الجهة،
- تلتزم قوات السودان المستقبل باحترام حقوق الانسان والالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالنزاعات المسلحة بما فيها اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية،
- تسعى قوات السودان المستقبل لتوفير أوضاعها في النظام المدني الديمقراطي في إطار بناء جيش قومي موحد وحديث يحترم ويلتزم بمدنية الدولة.

### المادة (5): أهداف قوات السودان المستقبل:

- الهدف الرئيسي لقوات السودان المستقبل هو الدفاع عن السودان وطنا وشعبا ضد كل الهجمات المعادية والإرهابية الداخلية والخارجية التي تستهدف وجوده وكيانه، باستخدام حق الدفاع المشروع الذي تكفله كل المواثيق والاعراف الدولية،
- تسهم قوات السودان المستقبل في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد بما يحقق الاكتفاء الذاتي لها والمساعدة في تقدم الوطن اقتصادياً واجتماعياً،
- تساعد قوات السودان المستقبل في زمن السلم أو الحرب وفي حالة الطوارئ في تأمين الجبهة الداخلية والحفاظ على الأمن والاستقرار.

### المادة (6) مهام قوات السودان المستقبل:

- تقوم قوات السودان المستقبل بكل واجبات الجندية وفق الأهداف المذكورة أعلاه،
- تلتزم قوات السودان المستقبل بتطوير إمكانياتها بشرياً ومادياً وفكرياً ورفع كفاءة جنودها وعتادها وأدائها في كافة المجالات.

### المادة (7): قسم الانضمام لقوات السودان المستقبل واجراءاته:

- يكون نص القسم الذي يؤديه كل منتسب جديد لقوات السودان المستقبل كالتالي:  
(أنا) ..... (الاسم رباعي)  
أقسم صادقاً أن أدافع بكل قوة عن الشعب السوداني بكل مكوناته دون تمييز اثني او ديني او مناطقي أمام جميع الأخطار والهجمات أينما كانت. وأن التزم بكل القوانين والمواثيق والعهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والنزاع المسلح في سبيل بناء السودان ديمقراطي فدرالي، كما أقسم على أن ألتزم وأنفذ كافة الأوامر الصادرة عن الهيئات القيادية لقوات السودان المستقبل ولو كلفني ذلك أعظم التضحيات.)
- يؤدي القائد الأعلى القسم أمام أعضاء المجلس السياسي – العسكري كما يؤدي أعضاء المجلس القسم أمام القائد الأعلى،
- يؤدي القائد العام وأعضاء هيئة قيادة قوات السودان المستقبل عند تعيينهم القسم المنصوص عليه أمام القائد الأعلى،

- يؤدي أعضاء ورئيس هيئة الأركان القسم أمام القائد العام،
- يؤدي الضباط القسم أمام القائد العام أو من ينوبه ويؤدي الجنود وجنود الصف القسم امام من يرأسهم من الرتب الأعلى.

## الفصل الثالث: التكوين والتنظيم الداخلي

### المادة (8): التكوين:

تتكون قوات السودان المستقبل من قوات عاملة ذات فروع مختلفة وأسلحة فنية وقوات احتياطية وقوات سرية حسبما يقرره القائد الأعلى من وقت لآخر بناءً على توصية من المجلس السياسي العسكري أو القائد العام.

### المادة (9): الفروع الرئيسية للقوات:

- تتكون القوات العاملة في (قسم) من الفروع الرئيسية الآتية: -
  - (أ) القوات البرية (المشاة)،
  - (ب) قوات الدفاع الجوي والمسيرات،
  - (ت) القوات البحرية والنهرية،
  - (ث) قوات الدفاع السيبراني،
  - (ج) القوات الخاصة (المغاوير)
  - (ح) أي فرع رئيسي ينشأ مستقبلاً بموجب هذا القانون،

### المادة (10): الأسلحة الفنية:

- تعمل داخل القوات الاسلحة الفنية التالية:
  - (خ) سلاح الاتصالات،
  - (د) سلاح المهندسين والميكانيكا،
  - (ذ) السلاح الطبي،
  - (ر) هيئة التصنيع والتطوير،

### المادة (11): القوات الاحتياطية والسرية:

- تشمل الوحدات الاحتياطية القوات المنصوص عليها في قانون الاحتياط لقوات السودان المستقبل أو أي قوات تنشأ بموجبه أو بقرار من القائد الأعلى.
- تشمل الوحدات السرية القوات والتشكيلات غير المعلن عنها او التي تعمل خلف خطوط العدو ويتم تكوينها وحلها بقرار من القائد الأعلى.

## الفصل الرابع: الخدمة والتجنيد والرتب وانتهاء الخدمة

### المادة (12): الخدمة في قوات السودان المستقبل:

- تحدد اللوائح الصادرة بموجب أحكام هذا القانون شروط الانضمام والخدمة في قوات السودان المستقبل.
- وبما لا يتعارض مع البند أعلاه، يشترط في كل من ينضم لقوات السودان المستقبل أن يكون:
  - (a) سوداني الجنسية،
  - (b) أكمل 18 عاماً من العمر،
  - (c) ذو ولاء كامل للسودان وللشعب السوداني،
  - (d) حسن الأخلاق والسمعة وغير مدان في جريمة تتعلق بالأمانة أو انتهاك حقوق الإنسان،
  - (e) ذو لياقة صحية يمكنه من تحمل أعباء الجندية،
  - (f) ملماً بالقراءة والكتابة.
- في حالة الانضمام الجماعي (الفصائل) لا بد من موافقة المجلس السياسي - العسكري ل(قسم) على الانضمام.

### المادة (13) واجبات الجنود والضباط في قوات السودان المستقبل:

- يفرض على كل منتسب في القوات الواجبات التالية:
  - (a) اداء القسم العسكري لقوات السودان المستقبل،
  - (b) قبول الالتزام بالنظام الاساسي لقوات السودان المستقبل،
  - (c) قبول الاعلان السياسي لقوات السودان المستقبل،
  - (d) قبول كل القوانين الحاكمة لقوات السودان المستقبل،
  - (e) أن يعمل المنتسب في وحدة عسكرية او وحدة فنية تابعة لقوات السودان المستقبل.

### المادة (14) التجنيد في قوات السودان المستقبل:

- يجوز للقائد العام أو من يفوضه فتح باب التجنيد بقوات السودان المستقبل،
- تحدد اللوائح كيفية التجنيد وشروط الاختيار وفترة التدريب ومدة الخدمة والتعهد الرسمي وأي مواضيع أخرى كالرفت والاستغناء عن الخدمة،
- يعتبر مجنداً قانوناً كل شخص أعلن انتماءه لقوات السودان المستقبل والتزم بنظامها الأساسي وقوانينها وأدى القسم المنصوص عليه،
- تنتهي خدمة أي مجند في قوات السودان المستقبل بنهاية فترة الخدمة أو بالاستقالة أو الفصل،
- يعطي الفرد المجند بطاقة عسكرية وتعتبر البطاقة العسكرية وثيقة رسمية لأغراض إثبات الشخصية،
- يعطي الفرد المجند عند نهاية خدمته (عدا المفصولين) شهادة جنديّة على الأنموذج المخصص لذلك وفقاً لأحكام هذا القانون.

### المادة (15): التزامات جنود وضباط قوات السودان المستقبل:

- يلتزم جميع جنود وضباط قوات السودان المستقبل اثناء تأدية واجباتهم بالمبادئ والنظم التالية:
  - (a) مقررات النظام الأساسي وقوانين ولوائح ونظم قوات السودان المستقبل،
  - (b) الروح الوطنية ومبادئ الوحدة الوطنية والتعايش السلمي،
  - (c) مبادئ القانون الدولي الإنساني المضمنة في الاتفاقيات الدولية حول النزاعات المسلحة،
  - (d) الروح الرفاقية والتعامل بروح العدل والإنصاف بين القادة والمرؤوسين،
  - (e) الالتزام بأخلاقيات القتال وأعراف الحرب المقر بها في المواثيق الدولية،
  - (f) التفاعل الإيجابي مع قضايا المجتمعات المحلية والعمل على مساعدتها وتطويرها في حدود الإمكانيات المتاحة،

- (g) مراعاة الأعراف المحلية واحترامها ما لم تتعارض مع حقوق الانسان.  
(h) احترام وتوقير جميع الأديان السماوية وكريم المعتقدات.

## المادة (16) الرتب في قوات سودان المستقبل:

تكون الرتب النظامية بقوات سودان المستقبل على الوجه الآتي:

- (a) جندي،  
(b) وكيل عريف،  
(c) عريف،  
(d) رقيب،  
(e) رقيب أول،  
(f) مساعد،  
(g) ملازم،  
(h) ملازم أول،  
(i) نقيب،  
(j) رائد،  
(k) مقدم،  
(l) عقيد،  
(m) عميد،  
(n) لواء،

## المادة (17) سلك الضباط في قوات سودان المستقبل:

- يكون اختيار الأشخاص للتأهيل والترقي كضباط بقوات سودان المستقبل اعتمادا على المؤهل الأكاديمي والخبرة العملية والرتب السابقة في التشكيلات المسلحة،
- وبما لا يتعارض مع البند أعلاه، يجوز اختبار الضابط من:  
(a) خريجي وطلاب الجامعات والمعاهد العليا والكليات الفنية والكليات العسكرية،  
(b) ضباط الصف العاملين بقوات سودان المستقبل،  
(c) أي جهة يأمر بها القائد الأعلى بعد توصية القائد العام.
- يتم تأهيل الأشخاص المختارين إما بكلية التدريب التابعة لقوات سودان المستقبل وفق قانونها أو بأي مركز عسكري يحدده القائد العام ويجوز له أن يسمح بتأهيلهم داخل الوحدات.
- يجوز للقائد الأعلى أن يمنح من يرى من الأشخاص رتبة ضابط في قوات سودان المستقبل بعد إكمال فترة التأهيل.
- يؤدي الضباط الذين منحوا الرتبة قسم الولاء المنصوص عليه في هذا القانون أمام القائد العام أو من يفوضه.
- تتم أجازة ترقية الضباط بقرار من القائد الأعلى بعد رفعها إليه بتوصية من القائد العام.
- تتم إجازة ترقية الرتب الأخرى بوساطة الجهة التي تحددها اللوائح.
- تحدد اللوائح شروط وإجراءات الترقى من رتبة إلى أخرى.

## المادة (18): انتهاء الخدمة العسكرية:

تنتهي الخدمة العسكرية بقوات سودان المستقبل لواحد من الأسباب الآتية:

- (a) الاستقالة،  
(b) بلوغ سن التقاعد،  
(c) قرار لجنة طبية بعدم لياقته الصحية للخدمة،

- (d) صدور حكم ضده من محكمة عسكرية بالطرد من القوات،
- (e) تحويله للعمل في الذراع السياسي او لمهمة مدنية،
- (f) وفاته أو استشهاده،
- (g) إحالته إلى التقاعد بناءً على توصية القائد العام وموافقة القائد الأعلى،
- (h) إحالته إلى التقاعد بناءً على قرار من القائد الأعلى.

### المادة (19): شروط الاستقالة:

- يمكن لمن يريد من الجنود والضباط الاستقالة من سلك القوات برغبته بعد تبيان اسباب ومبررات استقالته وموافقة القيادة العامة او من تكلفه على ذلك
- لا يمكن الاستقالة أثناء حالة الحرب او أثناء العمليات

### المادة (20): الطرد من القوات:

- يعتبر الطرد من القوات من أقصى العقوبات ولا يتم تطبيقه الا بعد استنفاد كل الجزاءات العسكرية الأخرى.
- يمكن طرد الفرد في القوات إذا:
  - (a) جاهر بمخالفة مبادئ إعلان تأسيس قوات السودان المستقبل،
  - (b) خرق النظام الأساسي لقوات السودان المستقبل او قوانينه الحاكمة او لوائحه بصورة متكررة ومتعمدة،
  - (c) مارس أي عمل مخالف للقوانين العسكرية ومواثيق الحرب الدولية.
  - (d) تحول الجرائم المعنية من قبل القائد المباشر للفرد ببلاغ الى محكمة عسكرية للبت فيها.

## الفصل الخامس: القيادة العليا والسيطرة

### المادة (21) القيادة العليا لقوات السودان المستقبل:

- تكون جميع قوات السودان المستقبل تحت القيادة العليا للقائد الأعلى لقوات السودان المستقبل.
- تؤسس هيئة قيادة سياسية – عسكرية عليا لقوات تسمى المجلس – السياسي العسكري لقوات السودان المستقبل.
- تؤسس هيئة عسكرية تسمى هيئة قيادة قوات السودان المستقبل ويُعين قائد عام لقوات السودان المستقبل.
- تعمل هيئة القيادة تحت إمرة القائد العام عسكرياً وتعمل سياسياً تحت إمرة القائد الأعلى والمجلس السياسي العسكري.
- تؤسس هيئة عسكرية تسمى هيئة اركان قوات السودان المستقبل ويُعين رئيس هيئة اركان قوات السودان المستقبل.
- تعمل هيئة الأركان تحت إمرة القائد العام عسكرياً وتعمل سياسياً تحت إمرة القائد الأعلى والمجلس السياسي العسكري.

### المادة (22): صفة ومهام وصلاحيات القائد الأعلى لقوات السودان المستقبل:

- يكون القائد الأعلى لقوات السودان المستقبل أعلى سلطة في القوات، ويختص بالمهام والصلاحيات التالية:
  - (أ) تحديد الأهداف السياسية العسكرية الاستراتيجية للقوات بالتشاور مع المجلس السياسي- العسكري،
  - (ب) تعيين القائد العام لقوات السودان المستقبل بتوصية من المجلس السياسي – العسكري،
  - (ت) الموافقة على تعيين رئيس هيئة الأركان بتوصية من القائد العام لقوات السودان المستقبل،
  - (ث) إصدار التوجيهات السياسية العسكرية الاستراتيجية للقائد العام ورئيس هيئة الأركان،
  - (ج) إعلان حالة الحرب وقرارات وقف إطلاق النار وتوقيع اتفاقيات السلام،
  - (ح) إعلان حالة الطوارئ أو الاستنفار للقوات كافة او بعض تشكيلاتها ووحداتها بتوصية من القائد العام،
- يرأس القائد الاعلى ويدير اجتماعات المجلس السياسي - العسكري.

### المادة (23): تكوين ومهام وصلاحيات المجلس السياسي – العسكري لقوات

#### سودان المستقبل:

- يتكون المجلس السياسي العسكري من القيادات السياسية والأمنية وعسكرية العليا في القوات.
- دون المساس بسلطات القائد الأعلى المنصوص عليها في المادة (22) تكون للمجلس السياسي العسكري الصلاحيات التالية:
  - (أ) إعداد السياسات والخطط والبرامج الاستراتيجية للقوات،
  - (ب) اعداد واعتماد مقترحات الميزانية ومتابعة اجازتها والإشراف على إدارة الأموال والموارد،
  - (ت) التخطيط والإشراف على إمداد القوات بكافة احتياجاتها،
  - (ث) تمثيل القوات في جميع الأجهزة والهيئات السياسية والمدنية ذات الصلة،
  - (ج) إنشاء وتولي المسؤولية عن مؤسسات التنمية الاقتصادية والبشرية التي تعين القوات في تنفيذ مهامها،
  - (ح) مسؤولية العلاقات الدولية ذات الصلة،
  - (خ) إجازة وإصدار القوانين اللوائح والنظم التي تحكم القوات،
  - (د) أي مهام أخرى ضرورية.
- قرارات المجلس السياسية والعسكرية ملزمة لكل الضباط والجنود في القوات وتعتبر مخالفتها تمرداً يعاقب عليه وفق لائحة الجزاءات العسكرية.
- يعين المجلس السياسي – العسكري ناطقاً رسمياً باسم قوات السودان المستقبل بتوصية من القائد الأعلى للقوات.

## المادة (24): تعيين ومهام وصلاحيات القائد العام لقوات السودان المستقبل:

- يعين القائد الأعلى لقوات السودان المستقبل قائدا عاما لقوات السودان المستقبل بعد التشاور مع المجلس السياسي - العسكري.
- دون المساس بسلطات القائد الأعلى والمجلس السياسي - العسكري يكون من مهام وصلاحيات القائد العام التالي:
  - (a) تنفيذ السياسات المقررة من المجلس السياسي - العسكري،
  - (b) تقدير الموقف الاستراتيجي العسكري وتنفيذ المهام الاستراتيجية،
  - (c) لإشراف على تنفيذ خطط التمركز والتوزيع والتحريك الاستراتيجي للقوات،
  - (d) الإشراف على إعداد الخطط والبرامج اللازمة لتمكين القوات من تنفيذ أهدافها وأداء مهامها وواجباتها وتنظيمها وتحديثها،
  - (e) تعيين رئيس وأعضاء هيئة الأركان بعد التشاور مع وأخذ موافقة القائد الأعلى،
  - (f) أي مهام أخرى يكلفه بها القائد الأعلى أو المجلس السياسي - العسكري.
- يجوز للقائد العام في سبيل تنفيذ مهامه التالي:
  - (g) إصدار اللوائح والقواعد والأوامر والقرارات اللازمة،
  - (h) تحريك الأفراد أو الوحدات أو التشكيلات أو المعدات لأداء أي واجب داخل السودان أو خارجه.
  - (i) الصرف حسب الميزانية المصدق بها على أوجه الصرف الواردة في بنود الميزانية،
- يجوز للقائد العام في ظروف خاصة أن يفوض كل أو بعض سلطاته المخولة له بموجب هذا القانون إلى أي شخص أو أي فئة من الأشخاص ممن يخضعون لأحكامه.

## المادة (25) تكوين ومهام وصلاحيات القيادة العامة لقوات السودان المستقبل:

- تتكون القيادة العامة من 5-9 أعضاء من أكبر الرتب في القوات ويجري تعيينهم من طرف القائد الأعلى بتوصية من القائد العام.
- دون المساس بسلطات القائد الأعلى والمجلس السياسي - العسكري والقائد العام يكون من مهام وصلاحيات القيادة العامة التالي:
  - (a) تنفيذ القرارات المتخذة في اجتماعات المجلس السياسي العسكري،
  - (b) القيام بعمليات تشكيل القوات وتنظيمها وإدارتها وقيادتها وفقا لأسس العمل العسكري وتوجيهات المجلس السياسي- العسكري،
  - (c) تخطيط العمليات الميدانية والعسكرية،
- اوامر وتعليمات القيادة العامة الميدانية ملزمة لكل الجنود والضباط ويمنع قيام أي وحدة من القوات بإعلان الحرب أو القيام بمعركة ضد أي جهة دون مراجعة القيادة العامة الا في حالات الدفاع.

## المادة (26) تعيين وسلطات ومهام رئيس هيئة الأركان لقوات السودان المستقبل:

- يعين القائد العام بعد التشاور وأخذ موافقة القائد الأعلى رئيسا لهيئة أركان قوات السودان المستقبل
- دون المساس بسلطات القائد العام والقيادة العامة يختص رئيس هيئة الأركان بالآتي:
  - (أ) التنسيق بين قوات قسم الرئيسية في المسائل الإدارية والتنظيمية والتأهيلية والإعدادية والعملياتية،
  - (ب) تولى المسؤولية عن استخدام القوات موضع التنفيذ،
  - (ت) إصدار توجيهات العمليات وما يترتب عليها إلى التشكيلات الرئيسية والإدارات والقيادات،
  - (ث) المتابعة المباشرة لأداء القوات وتنفيذها لواجباتها في إطار الأهداف المحددة لها،
  - (ج) صياغة ورفع توصيات هيئة الأركان بشأن السياسات العسكرية المطبقة،
  - (ح) إعداد المقترحات الخاصة ببناء القوات في حالتها السلم والحرب،

- (خ) أي مهام أخرى يكلف بها من جهة أعلى مختصة.
- تحدد اللوائح والنظم المهام التفصيلية لتنفيذ هذه المسؤوليات.

## المادة (26): تكوين ومهام وصلاحيات هيئة أركان قوات السودان المستقبل:

- تتكون هيئة أركان قوات السودان المستقبل يتم تشكيلها عن طريق القائد العام بعد التشاور وأخذ موافقة القائد الأعلى وتكون مسؤولة أمام القائد العام عن حسن أداء مهامها،
- دون المساس بسلطات رئيس هيئة الأركان والقائد العام تختص هيئة الأركان بالآتي:
  - (أ) إدارة القوات وتجنيدھا وتنظيمھا وإعدادھا وتأهيلھا ومتابعة تنفيذھا لواجباتھا،
  - (ب) تنفيذ خطط التمركز والتوزيع والتحرك الاستراتيجي للقوات وتولي التوجيه الاستراتيجي لتحقيق تلك الخطط،
  - (ت) إعداد الخطط والبرامج التفصيلية المتعلقة بعمل القوات،
  - (ث) تقييم السياسة العسكرية المقررة على ضوء التطبيق العملي لتلك السياسة وتقديم أي مقترحات لعرضها على القيادة العامة لإقرارها،
  - (ج) المسؤولية عن جاهزية القوات،
  - (ح) أي مهام أخرى تكلفها بها جهة أعلى مختصة.
- تحدد اللوائح والنظم المهام التفصيلية لتنفيذ هذه المسؤوليات.

## الفصل السادس: الهيئات والمكاتب المساعدة

### المادة (28) تعيين تحديد مهام واختصاصات الهيئات والمكاتب المساعدة:

- تعمل تحت إمرة القيادة العامة وتعين عن طريق القائد العام بعد التشاور وأخذ موافقة القائد الأعلى الهيئات واللجان المساعدة التالية:
  1. هيئة العمليات:
    - (a) تقوم بالتخطيط التنفيذي للعمليات والاشراف على تنفيذها،
    - (b) تنفذ قرارات هيئة الأركان بعد موافقة القيادة العامة والقائد العام عليها.
  2. هيئة الاعداد والتدريب:
    - (c) تعمل على تحضير برامج التدريبات النظرية والعملية السياسية والعسكرية وغيرها بالإضافة الى تحضير الوسائل اللازمة لذلك من مدارس وأكاديميات ومعاهد وتحضير الطواقم التدريبية والكتب والمنشورات التدريبية اللازمة.
    - (d) تكون مسؤولة عن كل العمليات التدريبية الهادفة الى خلق مقاتل حقيقي يؤمن بأهداف ومبادئ قوات سودان المستقبل ويلتزم بنظامها الأساسي وقوانينها الحاكمة.
  1. هيئة المال والاقتصاد:
    - (e) - تقوم بتنظيم الشؤون المالية والاقتصادية للقوات عبر وضع الميزانيات المناسبة بالتوفيق بين الاحتياجات والإمكانات مع الالتزام بقواعد وأسس الحسابات المالية العلمية بكل دقة وشفافية،
    - (f) - تشرف على المشاريع الاقتصادية والمالية لقوات سودان المستقبل،
    - (g) - تعمل على تنظيم وتطوير مواردها بالإضافة الى ضبط وترشيد مصارف الأموال،
    - (h) - تحتفظ بكل سجلاتها السنوية وتقوم بإجراءات الجرد الربع والنصف سنوي، ويجب ضبط اليات الصرف والإيرادات وفق الاسس المتبعة في الادارة.
  2. هيئة التسليح والتموين:
    - (i) تشرف على تسليح وتموين قوات القوات والحفاظ على موارد القوات الثابتة والمتحركة وتطويرها وتعويض المستخدم او التالف منها،
    - (j) تطور الهيئة تقنيات التموين والتسليح بما يتوافق مع اسس الجيوش الحديثة والموارد المحدودة والتقدم التقني
  3. هيئة الاستخبارات:
    - (k) - تضم عناصر مدربة عاليا مهمتها القيام بجمع المعلومات بكل الوسائل المتاحة بما يخدم قوات سودان المستقبل العسكرية في عملياتها وحملاتها
    - (l) تقوم الهيئة أيضا بعمل الاستخبارات المضادة وذلك لحماية افراد القوات من الاختراق واسرارها من التسرب
    - (m) تستخدم الهيئة التقنيات الجديدة اللازمة والعناصر البشرية المؤهلة للقيام بمهامها.
    - (n) يجب ان تكون فعاليات ونشاطات ووثائق هذه الهيئة سرية ومحاطة بأعلى درجات الكتمان.
  4. هيئة الاعلام والتوجيه المعنوي والتعبئة:
    - (o) تقوم بتنظيم وادارة الحرب الاعلامية من خلال استخدام وسائل الاعلام المتوفرة بأفضل الاشكال.
    - (p) تقوم بتنظيم نشاطات شعبية جماهيرية لتنوير الجماهير بأهداف ونشاطات قوات سودان المستقبل.
    - (q) - تشرف على الإعلام الإلكتروني لقوات سودان المستقبل ونشاطها في وسائط التواصل الاجتماعي.
  5. مكتب العلاقات العامة:
    - (r) يعمل على بناء وتطوير العلاقات العامة الوطنية ل(ق س م) على المستويات السياسية والثورية مع جميع القوى الحليفة والوطنية والشعبية بما فيها الفصائل العسكرية والمنظمات الثورية والشخصيات الوطنية.
    - (s) يشرف على ترويج أهداف ونشاطات القوات لإيصالها الى الرأي العام الداخلي والخارجي بالشكل المناسب.
  6. مكتب الكادر والأرشيف:
    - (t) - يقوم هذا المكتب بإعداد ملفات كل عناصر وضباط ومسؤولي قوات سودان المستقبل وفق تصنيفاتهم المختلفة وإضافة سيرهم الذاتية والعقوبات التي يتعرضون لها والمكافآت التي يتلقونها وفق الاصول المعروفة في هذا الإطار،
    - (u) - يحتفظ ويؤمن الوثائق والسجلات بصورتها الالكترونية والورقية مع الاحتفاظ بنسخ بديلة تحسبا لأي طارئ،

(٧) - قضايا الكادر والأرشيف تعتبر من اسرار قوات سودان المستقبل العليا ويجب احترام سريتها، وأي اهمال وتهاون في هذا الإطار سيعاقب عليه وفق الاسس والضوابط الموضوعية.